

قرارات

وزارة التربية والتعليم

قرار رقم ٤٤٨ لسنة ٢٠١٢

بتاريخ ٢٠١٢/١٠/٣١

وزير التربية والتعليم

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٣ ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٣/٣٠ ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١٢/٨/١٢ ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩

والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٤٨ لسنة ١٩٨٨ بإنشاء الهيئة العامة

للأبنية التعليمية ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء الصادر برقم ١٤٨٦ لسنة ٢٠٠٧ بتقرير صفة النفع العام

لمدرسة عمر بن عبد العزيز الابتدائية للمكفوفين بالرقم التعريفى (٠١١٣٥٣٧) -

محافظة القاهرة ؛

وعلى مذكرة السيد المهندس مدير الهيئة العامة للأبنية التعليمية ؛

قرار:

مادة ١ - ينزع ملكية الجزء المتبقى على المشاع من العقار الذى تشغله مدرسة عمر بن عبد العزيز الابتدائية للمكفوفين بالرقم التعريفى (٠١١٣٥٣٧) والكائن فى ١٤ شارع مصطفى المراغى حالياً (حسين كامل باشا سابقاً) - حلوان - محافظة القاهرة بمساحة وقدرها ٢٧٠٠ م^٢ من إجمالى مساحة العقار ٢٢٥٠٠ م^٢ طبقاً لكشوف العرض وحدوده كالاتى :

الحد البحرى : شارع مصطفى المراغى (حسين كامل باشا سابقاً) بعرض ٢٠ م بطول ٥٠ م .

الحد الشرقى : شارع الدكتور/ مصطفى صفوت بعرض ٢٠ م بطول ٥٠ م .

الحد القبلى : جار سكنى ملاصق بطول ٥٠ م .

الحد الغربى : جار سكنى ملاصق بطول ٥٠ م .

مادة ٢ - تودع صورة رسمية من هذا القرار مكتب الشهر العقارى المختص والتابع له العقار .

مادة ٣ - على جميع الجهات - كل فيما يخصه - تنفيذه .

وزير التربية والتعليم

دكتور/ إبراهيم أحمد غنيم